

محافظلة سوهاج

قرار رقم ٤٣٨ لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٢٠٢٦/٨/٢٦

محافظ سوهاج

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بشأن الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتخطيط العمرانى بالديوان المؤرخة ٢٠٢٦/٨/١٩

المرفق به صورة من محضر اجتماع اللجنة العليا لحكومة منظومة العمران بتاريخ

٢٠٢٦/٦/٢ بشأن الطلب المقدم من المواطن / حسين رجب محمد عبد الغفار مالك

قطعة أرض بمساحة ٣٠, ١, ٤٨٠ م^٢ ناحية شارع سيالة إقصاص بمدينة المراغة وطلب

الموافقة على استصدار قرار بتغيير النشاط من سكنى إلى تعليمى (مدرسة خاصة)

على النحو الثابت بالمذكرة تفصيلاً وما تأشّر قرينها منا ؛

وعلى ما ارتأيناه للمصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

١ - الموافقة على تغيير النشاط لقطعة أرض ملك المواطن / حسين رجب

محمد عبد الغفار بمساحة ٣٠, ١, ٤٨٠ م^٢ ناحية شارع سيالة إقصاص بمدينة المراغة

من سكنى إلى تعليمى (مدرسة خاصة) طبقاً لمحضر اللجنة العليا باجتماعها

بتاريخ ٢٠٢٥/٦/٢

٢ - التزام الوحدة المحلية لمركز ومدينة المراغة بعمل ردود مسافة (٥) أمتار على الشارع محل الترخيص بعد استيفاء ردود خط التنظيم لتجنب الاختناقات المرورية أثناء الحضور والانصراف .

٣ - التزام الوحدة المحلية لمركز ومدينة المراغة باستصدار بيان صلاحية الموقع من الناحية التخطيطية والبنائية وطبقاً لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والتعليمات المنظمة لذلك والاشتراطات الخاصة بالنشاط المطلوب مع أخذ جميع الموافقات اللازمة لإقامة النشاط المطلوب .

٤ - الالتزام باستصدار الترخيص من وحدة الترخيص والتفتيش والمتابعة التابعة للهيئة الهندسية للقوات المسلحة للمباني ذات النشاط التجارى والإدارى والخدمى وكذلك التى تزيد عن (٥) أدوار بالأرضى .

٥ - الالتزام فى حالة احتياج المنطقة الواردة بها الموقع إلى مشروع تقسيم بعدم استصدار الترخيص إلا بعد عمل مشروع تقسيم واعتماده .

٦ - الالتزام بتطبيق كود الجراجات الجديد طبقاً للنشاط المطلوب .

٧ - التزام الوحدة المحلية لمركز ومدينة المراغة بتحصيل مقابل تحسين نظير تغيير النشاط وكذلك نظير اعتماد المخططات التفصيلية طبقاً لقرار المحافظة رقم ٥١٣ لسنة ٢٠٢٥

٨ - التزام الوحدة المحلية بمخاطبة شركة الكهرباء وشركة مياه الشرب والصرف الصحى للحصول على موافقتها قبل استصدار بيان الصلاحية للموقع على إقامة النشاط .

٩ - التزام الوحدة المحلية لمركز ومدينة المراغة بمخاطبة الحماية المدنية للحصول على موافقتها على الرسومات الهندسية الخاصة بالنشاط المطلوب قبل استصدار الترخيص .

١٠ - إلتزام الوحدة المحلية بإعادة العرض على اللجنة العليا لحكومة العمران فى حالة وجود مانع قانونى أو فنى يتعارض مع موافقة اللجنة العليا الصادرة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية على نفقة المواطن مقدم الطلب.

(المادة الثالثة)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه .

محافظ سوهاج

لواء/ طارق راشد

